مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) المجلد الثامن عشر، العدد الأول، ص311- ص336 يناير 2010
ISSN 1726-6807, http://www.iugaza.edu.ps/ara/research/

محددات الإسلام التربوية للوقاية من الإرهاب

د. حمدي سلمان معمر
أستاذ أصول التربية المساعد
جامعة الأقصى - غزة - فلسطين
E-mail: hmdysm@hotmail.com

ملخص: "الإرهاب" اسم قد يطالع مواطن الكرة الأرضية في أي صباح، ويشكل خوفاً حقيقياً يعيق حياة الإنسان العادي، وتستثمره حكومات في تحقيق أهداف سياسية لها. وإذا ما اقترن هذا الاسم بالإسلام فأصبح (الإرهاب الإسلامي) تَعَين على علماء المسلمين ومفكريهم ومثقفيهم أن يقولوا كلمتهم في هذه القضية توضيحاً ومعالجةً.

ويساهم هذا البحث في معرفة حقيقة مفهوم الإرهاب، وعلاقته بالإسلام، وكيفية التعامل معه.

وقد توصل البحث إلى أن الإسلام كدين يبتعد في علاقته مع الآخر عما يوصف بـ(الإرهاب)، وأنه يقيم تلك العلاقة أثناء السلم أو الحرب على أسس نبيلة تصلح أن تكون أساساً لعالم أفضل. وأن سلوك بعض أفراد أو جماعات المسلمين (المشين) مرده إلى مجموعة ظروف اجتماعية واقتصادية وسياسية، مع فهم خاطئ أو شاذ لبعض نصوص مصادر الإسلام، وغذّى ذلك كله بعض السياسات الدولية تجاه بعض بلاد المسلمين وقضاياهم ولا سيما فلسطين والعراق.

ويوصي البحث بضرورة تحديد مفهوم الإرهاب والتمييز بينه وبين المقاومة، والمطالبة بعدالة دولية، والانفتاح بين الحكومات العربية والإسلامية وشعوبها، وتوضيح الإسلام على حقيقته للنشء، والدعوة إلى تكوين وإشاعة ثقافة عالمية تقوم على التسامح وتقبل الآخر.

الكلمات المفتاحية: التربية الوقائية – محددات تربوية – الوقاية من الإرهاب

Islam educational limits for the protection of terrorism

Abstract: "Terrorism" a name may morning the globe citizen and form a real fear that hinders the ordinary human life and governments invest it in political goals. To it .. when this name associated with Islam and called "Islamic terrorism" here, Moslems scientists, thinkers and literate must say word in this issue to be explained and treated.

This search contributes in truth knowledge of the terrorism concept, relation to Islam, and the dealing manner with. The search finds that Islam as a religion is away in its relationship with the other in what is described by (terrorism), it maintains that relationship during peace or war on noble grounds that serve a basis for a better world. The behavior of certain individuals or groups of Muslims (shameful) due to the group conditions of social, economic and political, with a misconception or oddity of some of the texts of the sources of Islam, and fed all that some international policies toward some Muslim countries and issues, particularly Palestine and Iraq.

It recommends the need to define terrorism and differentiate it from the resistance and to demand international justice and openness between Arab governments and Islamic countries and their peoples and to clarify the truth of

Islam to the young and form and spread universal culture based on tolerance and acceptance of others.

أولاً- تمهيد:

1- مقدمة:

لعل مصطلح الإرهاب من أكثر المصطلحات تداولاً في الحقل السياسي والإعلامي، ومع ذلك فإنه أكثرها غموضاً، وقد ساهم في تداول هذا المصطلح، وجعله قضية العصر، ما تعرضت له الولايات المتحدة من أحداث الحادي عشر من سبتمبر، وبما تملكه الولايات المتحدة من تفرد في النفوذ السياسي والاقتصادي والتفوق العسكري، فقد جعلت قضيتها قضية العالم بأسره...

وعلى أية حال فقد طالنا -نحن العرب والمسلمين- مما أصبح يُعرَف بالإرهاب، طالنا الأذى الكثير كشعوب وحكومات وجاليات؛ فقد فُخخت أسواق ومدارس وفنادق ودور عبادة ومساجد، وضُيق على الجاليات الإسلامية، وحوصرت جمعيات خيرية، وشُنت حملات فكرية وإعلامية على الإسلام كدين، والعرب كأمة... كل هذا كان بفعل الإرهاب أو مكافحة الإرهاب.

2- مشكلة البحث:

مشكلة الإرهاب تدخل حياتنا كشعوب عربية وإسلامية من ثلاثة أبعاد ؛ أولها بعد حضاري يتمثل في الإساءة للإسلام والمسلمين من خلال التركيز على أقوال وأفعال بعض الأفراد والجماعات (المشينة) على أنها الإسلام، ولعل آخرها فيلم "فتنة" لمؤلفه ومخرجه النائب الهولندي (فيلدرز)، وجَعْل المسلم حيثما حلَّ في محلِّ شبهة. والبعد الثاني هو تعريض حياة المواطنين للخطر واقتصاد البلاد للتخريب. والبعد الثالث التشويش على حركات المقاومة في البلاد المحتلة كفلسطين والعراق.

ويحاول البحث المساهمة في علاج هذه المشكلة من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

1. ما هو الإرهاب؟

2. هل هناك علاقة بين الإسلام والإرهاب؟

3. ما طبيعة موقف الإسلام من الآخر في حالة الحرب؟

4. كيف ضبط الإسلام استخدام القوة لئلا يتحول إلى إرهاب؟

5. ما سبل الوقاية من الإرهاب؟

3- أهداف البحث:

1. معرفة مفهوم الإرهاب، وتوضيح موقف الإسلام منه، وسبل اتقائه.

2. المساهمة في ترشيد الوعي العربي والإسلامي فيما يتعلق بموضوع الإرهاب.

3. المساهمة في إعادة ثقة المسلم بدينه، وعدم انهزامه أمام الحملة الغربية، والسلوك الداخلي.
4. القيام بواجب ديني وأخلاقي في الذود عن الإسلام، مُظهراً موقفه بحرمة دم الجنس البشري من الأبرياء، ودوره في إرساء قواعد عالمية لحماية البشرية ونهضتها.

4- أهمية البحث:

1. يساهم في حماية الوعي الإسلامي في موضوع الإرهاب، ومحاولة تجنيبه التأثر بالمفاهيم الإرهابية الوافدة (المُبرَّرَة) مثل "الحرب الوقائية"، والأفعال الحربية المشينة التي تمارسها بعض الدول باسم الديمقراطية وحقوق الإنسان أو الدفاع عن النفس.
2. يقدم صورة جميلة (حقيقية) عن الإسلام في علاقته بالآخر سلماً وحرباً.
3. يقدم توصية لأصحاب القرار العربي بعدم الاكتفاء بالمعالجة الأمنية في موضوع الإرهاب، بل اعتماد منهج الوقاية–الذي هو خير من العلاج-القائم على تجفيف منابع الإرهاب والتطرف بالتربية المتكاملة القائمة على قيم الإسلام الحقيقية النبيلة.
4. يطالب بموقف دولي موحد تجاه الظلم والاحتلال والإرهاب، وبث ثقافة إنسانية مشتركة.

5- منهج البحث:

استخدم البحث في تناوله لهذا الموضوع المنهج الفلسفي التحليلي، سرداً لنصوص (القرآن والحديث) المتعلقة بالموضوع في مجال الحرب والنظرة للآخر، ومحللاً لها بتبيان معانيها وتوجيهاتها، وربطها بواقع اليوم، مستنبطاً رؤية متكاملة لتربية الإسلام تجاه ما يسمى الإرهاب، خاتماً بالخلاصة والتوصيات.

6- الدراسات السابقة:

لم يجد الباحث –فيما اطلع عليه- بحثاً أو دراسة يحمل عنوان هذا البحث نفسه، أو في مضمونه، ولكن الكتابات حول "الإرهاب" و"التطرف الفكري" و"الانحراف الفكري"... كثيرة ومتعددة، وكذلك تتعدد أغراضها وأساليبها، فبعضها نصرة لأرباب السلطان في مواجهة الجماعات الخارجة على النظام، وبعضها توافقاً مع الهجمة الأمريكية في حربها على ما تسميه الإرهاب، ومنها دراسات رصينة تهدف إلى معالجة التطرف والانحراف الفكري، وتوضيح موقف الإسلام والدفاع عنه...، وتَتَبُع هذه الدراسات ومناقشتها في بحث بمثل هذا الحجم يخرج بالبحث عن أهدافه ويتسبب في زيادة في غير موضعها.

ونكتفي ببحث واحد كمثال لهذه الدراسات القريبة من الموضوع، وهو بحث بعنوان "دور التربية في وقاية المجتمع من الانحراف الفكري" من إعداد: علي بن فايز الجحني([1])

ويشترك البحثان في التنظير للموضوع من بُعد تربوي، والاهتمام بالجانب الوقائي، بينما يختلفان في منهج البحث؛ حيث اعتمد الجحني في بحثه المنهج الوصفي لـــ"رصد عناصر الظاهرة وإخضاعها للتحليل والتفسير"، بينما اعتمد هذا البحث "المنهج الفلسفي التحليلي" معتمداً على الفكر الإسلامي للتنظير للوقاية في موضوع الإرهاب.

وجاءت نتائج البحثين متوافقة مع منهجيهما؛ حيث خرج الجحني بتوصيات إجرائية تخدم أهداف بحثه، وكذلك خرج هذا البحث بتقديم الأسس الفكرية في الإسلام التي تشكل الوقاية في مجال الإرهاب.

ثانياً- مفهوم الإرهاب:

أ- معني الإرهاب في اللغة العربية:

يرجع لفظ الإرهاب في اللغة العربية إلى الجذر (ر هـــ ب)، ومنه اشتقاقات تحمل معانٍ عدة:

- رَهِبَ كَعَلِمَ يَرْهَبُ رَهْبَةً: خَافَ أَوْ مَعَ تَحَرُّزٍ.
- والرَّاهِبَةُ: الحَالَةُ التي تُرْهِبُ أَيْ تُفْزِعُ.
- والإِرْهَابُ بالكَسْرِ: الإِزعاجُ والإِخَافَةُ.
- والتَّرَهُّبُ: التَّعَبُّدُ، وقيل: التَّعَبُّدُ في صَوْمَعَةٍ، وقَدْ تَرَهَّبَ الرَّجُلُ: إذا صَارَ رَاهِباً يَخْشَى اللهَ تعالَى.
- والمَرْهُوبُ: الأَسَدُ.
- ورَهَّبَ الجَمَلُ: نَهَضَ ثُمَّ بَرَكَ مِنْ ضَعْفٍ بِصُلْبِهِ.
- والرَّهْبُ كالرَّهْبَى:النَّاقَةُ المَهْزُولَةُ جِدًّا.
- والإِرْهَابُ أَيْضاً: قَدْعُ الإِبِلِ عن الحَوْضِ وذِيَادُهَا...[10-1/544،545].

ب- معني الإرهاب في اللغة الإنجليزية:

جاء في "المورد" عن معنى الإرهاب: (terror) رعب، ذُعر، هول، كل ما يوقع الرعب في النفوس. و(terrorism) إرهاب، ذعر ناشئ عن الإرهاب. و(terrorist) إرهابي. و(terrorize) يُرهب، يُروِّع، يُكرهه على أمرٍ بالإرهاب. و (terror-stricken) مُروَّع، مذعور[2].

وفي قاموس Oxford:

([1]) دور التربية في وقاية المجتمع من الانحراف الفكري: http://www.ahu.edu.jo/tda/papers%5C109.doc

[2] تعريف الإرهاب: http://www.abubaseer.bizland.com/articles/read/a%2081.doc

Terror/1. Extreme Fear. 2a. Terrifying person or thing.
Collogue formidable or trouble some person or thing. Esp. a child.2b
Organized intimidation. Terrorism [Latin terreo frighten].
Terrorist: person using esp. organized violence against a government

جاء الإرهاب بمعنى: الخوف المتطرف، الشيء المرعب، تآمر هائل، التخويف المنظم..، كما حدد قاموس أكسفورد الجهة الممارسة للإرهاب وكذا الجهة الممارس ضدها. فقد ذكر أن هذا الإرهاب أي الخوف أو العنف أو الفزع قد يمارسه شخص أو منظمة ضد الحكومة أو ضد الأفراد أو الأطفال.. وفيه تعريف آخر للإرهاب: على أنه حكم عن طريق التهديد.[1]

ت- معني الإرهاب اصطلاحاً:

كطبيعتها العلوم الإنسانية؛ فإن مصطلحاتها ليس لها تعريف موحد باعتبار أن هذه العلوم هي نتاج فكر بشري يتأثر بثقافة وفلسفة صاحبه، والظروف الزمانية والمكانية، وغيرها من العوامل والمؤثرات. وزاد في تعقيد هذه المسألة حالياً خضوعها لاعتبارات غير أكاديمية أو مهنية، لتأثره بمصالح الدول وسياساتها. وقد أجرى ألكس شميد (Schmid) في كتابه عن الإرهاب السياسي (1983) استبياناً على مائة من الدارسين والخبراء في هذا المجال لتحديد مفهوم الإرهاب. توصلت نتائج الاستبيان إلى وجود عناصر مشتركة في تعريفات عينة المدروسين المائة، وهي:

- الإرهاب هو مفهوم مجرد بلا كنه محدد.
- التعريف المفرد لا يمكن أن يحصي الاستخدامات الممكنة للمصطلح.
- يشترك العديد من مختلف التعريفات في عناصر مشتركة.
- معنى الإرهاب ينحصر عادة بين هدف وضحية.

ويؤكد جوناثان وايت (1991) في مدخله عن الإرهاب على ضرورة عدم اكتفاء فهمنا من خلال مداخل سياسية، ويؤكد على عدم وجود تعريف واحد لمفهوم الإرهاب؛ ولذلك فقد اقترح أن يعرف الإرهاب من خلال أنماط مختلفة للتعريف.[2]

وبنظرة تاريخية فإن استخدام مصطلح (Terrorism) في الثقافة الغربية يرجع للدلالة على نوع الحكم الذي لجأت إليه الثورة الفرنسية إبان الجمهورية الجاكوبية في عامي (1793-1794) ضد تحالف الملكيين والبرجوازيين المناهضين للثورة. وقد نتج عن إرهاب هذه المرحلة التي

[1] الإرهاب وآثاره على المجتمع: http://marebpress.net/userimages/Image/nadoa/hadar.doc

[2] مفهوم الإرهاب.. بين الأصل والتطبيق: http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2001/11

يطلق عليها (Reign of Terror) "عهد الإرهاب" اعتقال ما يزيد عن (300) ألف مشتبه، وإعدام حوالي (17) ألفا، بالإضافة إلى موت الآلاف في السجون بلا محاكمة.

وهناك من يرجع بالمصطلح والمفهوم إلى أقدم من هذا التاريخ كثيراً، حيث يفترض أن الإرهاب حدث ويحدث على مدار التاريخ الإنساني وفى جميع أنحاء العالم؛ إذ كتب المؤرخ الإغريقي زينوفون (430–349) ق.م عن المؤثرات النفسية للحرب والإرهاب على الشعوب.[1]

وقد طُرح اليوم العديد من التعريفات للإرهاب، منها:

- تعريف الموسوعة الحرة (ويكيبيديا): الإرهاب هو أي عمل عدواني يستخدم العنف والقوة ضد المدنيين، ويهدف إلى إضعاف الروح المعنوية للعدو عن طريق إرهاب المدنيين بشتّى الوسائل العنيفة. ويتخذ الإرهاب أماكن متعددة بين العدو إلا ساحة المعركة التي يشرّع بها استخدام العنف. فنجد الإرهاب يستهدف الطائرات المدنية وما تتعرض له من اختطاف، والمدينة المكتظة بالسكان وما ينالها من تفجيرات واغتيالات. ويُعرّف كل من يضلع في بث الخوف والرهبة في قلوب الآمنين بالإرهابي أو الإرهابية.[2]
- تعريف موسوعة (Encarta) الالكترونية الأمريكية: الإرهاب هو استعمال العنف، أو التهديد باستعمال العنف، من أجل إحداث جو من الذعر بين أناس معينين. يستهدف العنف الإرهابي مجموعات إثنية أو دينية، أو حكومات، أو أحزاباً سياسية، أو شركات، أو مؤسسات إعلامية.
- تعريف قاموس الأكاديمية الفرنسية: الإرهاب هو "نظام الرعب"، وعرف الإرهابي: "بأنه الشخص الذي يحاول فرض وجهة نظره بطريقة قسرية تثير الخوف".
- تعريف دائرة المعارف الروسية: الإرهاب هو سياسة التخويف المنهجي للخصوم بما في ذلك استئصالهم مادياً. كما يعرف العنف عادة بأنه الاستعمال المنظم المشروع للقوة داخل المجتمع، وتذهب كثير من الأنظمة إلى تحديد المشروعية لممارسة القوة بتولي السلطة باسم المجتمع وحماية النظام العام داخل الشرعية الحكومية، وأي ممارسة للعنف خارج هذا النطاق تعد لدى الأنظمة التقليدية ممارسة للإرهاب.
- تعريف الأمم المتحدة: الإرهاب هو تلك الأعمال التي تعرض للخطر أرواحاً بشرية بريئة أو تهدد الحريات الأساسية أو تنتهك كرامة الإنسان.

---

[1] مفهوم الإرهاب بين الأصل والتطبيق: http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2001/11

[2] تعريف الإرهاب:
http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A5%D8%B1%D9%87%D8%A7%D8%A8

- تعريف القانون الدولي: الإرهاب هو جملة من الأفعال التي حرمتها القوانين الوطنية لمعظم الدول.
- تعريف الاتفاقية العربية: الإرهاب هو كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به، أياً كانت دوافعه أو أغراضه، يقع تنفيذه لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم، أو تعريض حياتهم أو حرياتهم وأمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق أو الأملاك (العامة والخاصة) أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر.
- تعريف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر: الإرهاب هو ترويع الآمنين وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحرياتهم وكرامتهم الإنسانية، بغياً وإفساداً في الأرض. ومن حق الدولة التي يقع على أرضها هذا الإرهاب الأثيم أن تبحث عن المجرمين وأن تقدمهم للهيئات القضائية لكي تقول كلمتها العادلة فيهم.
- تعريف المجمع الفقهي الإسلامي: الإرهاب هو عدوان يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان (دينه،ودمه،وعقله،وماله،وعرضه). ويشمل صنوف التخويف والأذى، والتهديد والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبل، وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ، يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم، أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة ، أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة أو تعريض أحد الموارد الوطنية، أو الطبيعية للخطر، فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله سبحانه وتعالى عنها.[1]
- تعريف الكونغرس الأمريكي: الإرهاب هو عنف واقع عن قصد وتروٍّ وبدوافع سياسية، تستهدف به منظمات وطنية أو عملاء سريون جماعة غير محاربة، يقصد منه في الغالب التأثير على مستمعين أو مشاهدين.[2]
- "تعريف (CIA) وكالة الاستخبارات الأمريكية: الإرهاب هو التهديد الناشئ عن عنف من قبل أفراد أو جماعات.
- تعريف (F.B.I.) وكالة التحقيقات الفيدرالية الأمريكية عام 1983م: الإرهاب هو عمل عنيف أو عمل يشكل خطراً على الحياة الإنسانية وينتهك حرمة القوانين الجنائية في أية دولة.

---

[1] الإرهاب في ميزان الشريعة: http://saaid.net/Doat/adel/ doc8.

[2] الإسلام والإرهاب: http://www.jaafaridris.com/Arabic/apapers/irhab.htm

- تعريف وزارة العدل الأمريكية عام 1984م: الإرهاب هو أسلوب جنائي عنيف يقصد به بوضوح التأثير على حكومة ما عن طريق الاغتيال أو الخطف.
- تعريف الجيش الأمريكي للإرهاب عام 1983م: الإرهاب هو الاستعمال أو التهديد بالاستعمال غير المشروع للقوة أو العنف من قبل منظمة ثورية.
- تعريف وزارة الدفاع الأمريكية عام1986م: الإرهاب هو الاستعمال أو التهديد غير المشروع للقوة ضد الأشخاص أو الأموال، غالباً لتحقيق أهداف سياسية أو دينية أو عقائدية.
- تعريف وزارة الخارجية الأمريكية عام 1988م: الإرهاب هو عنف ذو باعث سياسي يرتكب عن سابق تصور وتصميم ضد أهداف غير حربية من قبل مجموعات وطنية فرعية أو عملاء دولة سريين ويقصد به عادة التأثير على جمهور ما.[1]

وفي ظل التباين في التعاريف وغموضها، والتناقض في تطبيقها وإحلالها على أرض الواقع في مجال الممارسة، يبرز دائماً في هذا السياق موقف الولايات المتحدة تجاه القضية الفلسطينية، إذ تبرر أفعال الجيش (الإسرائيلي) على أنها دفاع عن النفس، حتى لو كانت هذه الأفعال موجهة ضد مدنيين فلسطينيين! وتصف دائماً أعمال المقاومة الفلسطينية بالإرهاب حتى لو اقتصرت على العسكريين (الإسرائيليين). وقد سُئل أحد أكبر المفكرين الأمريكيين (نعومي تشومسكي) عن تعريف الولايات المتحدة الرسمي للإرهاب، وهل هناك ازدواجية في المفهوم؟ هل هناك أكثر من معيار؟. أجاب (تشومسكي): إنه معيار واحد، ترى كل دولة أن الإرهاب هو ما يرتكبه الآخرون فحسب.. نعم الإرهاب بنظرنا هو ما يرتكبه الطرف الآخر فقط، بغض النظر عما نفعله نحن.[2]

تقول جماعة أمريكية معنية بدراسة الإرهاب إن الإرهاب بطبيعته أمر يصعب تعريفه، حتى حكومة الولايات المتحدة لم تستطع أن تتفق على تعريف واحد. فالمثل السائر يقول إن الإرهابي عند شخص هو مناضل من أجل الحرية عند شخص آخر.[3]

ويبدو أن هناك رغبة لدى بعض الدول في عدم تحديد معنى إجرائي دولي للإرهاب، بحيث يُلتَزم به ويحترم في كافة أنحاء العالم، ويُعاقَب كل من يخترقه، بغض النظر عن مسماه أو مكانته. ويدعم هذا القول سهولة إصدار قوانين محاربة الإرهاب، وتجفيف مصادر دعم الإرهاب، حيث لم يستغرق ذلك في مجلس الأمن سوى سويعات، بينما تحديد معنى ومفهوم الإرهاب الذي

---

[1] الإرهاب وأثاره على المجتمع: http://marebpress.net/userimages/Image/nadoa/hadar.doc

[2] الإرهاب وأثاره على المجتمع: http://marebpress.net/userimages/Image/nadoa/hadar.doc

[3] الإسلام والإرهاب: http://www.jaafaridris.com/Arabic/apapers/irhab.htm

ينبغي أن يُحارب وأن تُجفف مصادر دعمه قد مضى على المطالبة بتحديده أكثر من عشر سنوات وإلى الساعة لم يُحدد! إن عدم تحديد مفهوم واضح للإرهاب من قِبل بعض الدول المعنية بمحاربته يدفع بمجموعة من الافتراضات:

1. خشية هذه الدول أن يستفيد المسلمون من تحديد مفهوم الإرهاب، بحيث يصبح كل ما هو خارج إطار معنى الإرهاب المتفق عليه، هو مباح فعله، وفاعله لا يمكن أن يُدرج أو يُلاحق على أنه من الإرهابيين.
2. خشية هذه الدول أن يستفيد من هذا التحديد لمفهوم الإرهاب حركات التحرر في العالم في جهادهم ونضالهم للتحرر من هيمنة وطغيان واستعباد المستعمر المحتل.
3. تحديد مفهوم الإرهاب يحد من قدرة هذه الدول على التدخل في شئون البلاد الأخرى باسم مكافحة الإرهاب.
4. تحديد مفهوم الإرهاب يحد من قدرة هذه الدول على استخدام الكثير من الوسائل (الإرهابية) التي تستخدمها اليوم.
5. تحديد مفهوم الإرهاب قد يُعرض هذه الدول للإدانة والمساءلة القانونية، كما يحدث لبعض القادة الإسرائيليين من قبل المحاكم البريطانية وفقاً لقانون جرائم الحرب.
6. تحديد مفهوم الإرهاب قد يُظهر مقاومة الشعب الفلسطيني ضد (إسرائيل) على أنه جهاد مشروع، لا يندرج تحت مفهوم الإرهاب.

إن الإصرار على عدم تحديد مفهوم الإرهاب الذي ينبغي أن يُحارب، يوجه تهمة للقوى المتنفذة في العالم بأنها تسعى لأن يبقى ما هو محرم على غيرهم مباحاً لهم. وأن يبقى شعار محاربة الإرهاب شعاراً مطاطاً يمكِّنهم من التدخل في شؤون الآخرين، كلما اقتضت مصالحهم ذلك.

ومما يشد الانتباه في هذا السياق؛ أن رجلاً اقتحم مجلس النواب السويسري وقتل منه أربعة عشر نائباً، وجرح العديد منهم. فقالوا: هذا ليس عملاً إرهابياً، ولا يرتبط بالإرهاب![1]

[1] لماذا هذه المماطلة في تحديد معنى ومفهوم الإرهاب؟:
http://www.altartosi.com/articles/Artcl026.html

إذن فما هو الإرهاب؟ يبقى الجواب مُلِّحاً إذا أردنا حقيقة أن يتخلص العالم من الإرهاب.
مما سبق يمكن أن نُعَرف مصطلح (terrorism) على أنه:
"الفعل بالقتل أو الإيذاء البليغ أو التدمير المادي ضد الأبرياء من المدنيين وممتلكاتهم، الذين شملتهم قوانين الحروب بحمايتها، بغرض تحقيق أهداف سياسة، سواء أكان الفاعل أفراداً أم جماعات أم حكومات من داخل البلد أو خارجها".

أما بالنسبة للفظ الإرهاب في اللغة العربية فلا علاقة له بالمفهوم الذي تطرحه الثقافة الغربية والمتداول حالياً، إذ أن لفظ الإرهاب في العربية وجذوره واشتقاقاته لا علاقة له من قريب أو بعيد بالقتل أو التخريب أو الإيذاء، وإنما هو في أقرب معانيه يعبر عن حالة انفعالية (الخوف).

وعليه يدعو الباحث إلى فك الارتباط بين مصطلحي "terrorism " و"الإرهاب"، واستبداله بمصطلح "الحرابة" إذ إن الأخير أكثر دلالة على المعنى الذي يذهب إليه المصطلح الإنجليزي " terrorism"، وأكثر مراعاةً لفارق الثقافات.

ثالثاً- الإسلام وقضية الإرهاب:

أ- الاستخدام "النظيف" لمصطلح الإرهاب في القرآن:

لم يرد في القرآن الكريم لفظ الإرهاب، وإنما ورد اشتقاقات جذره "رهب" اثنتي عشرة مرة، وهذه الآيات هي:

1. ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾[البقرة:40]
2. ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ﴾[المائدة:82].
3. ﴿قَالَ أَلْقُواْ فَلَمَّا أَلْقَوْاْ سَحَرُواْ أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾[الأعراف:116].
4. ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾[الأعراف:154].
5. ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ...﴾[الأنفال:60].
6. ﴿اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ...﴾[التوبة :31].
7. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّ كَثِيراً مِّنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللّهِ...﴾[التوبة:34].
8. ﴿وَقَالَ اللّهُ لاَ تَتَّخِذُواْ إِلـــهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾[النحل:51].

9. ﴿...إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَباً وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾[الأنبياء:90].
10. ﴿اسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاء مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ...﴾[القصص:32].
11. ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا...﴾[الحديد:27]
12. ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾[الحشر:13].

وقد وضّح المفسرون دلالة اللفظ في هذه الآيات على النحو التالي:

1- الآية (40) من سورة البقرة (وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ): "وإياي فاخشوا واتقوا"[14-288/1]. "وإياي فارهبون" فيما تأتون وتذرون وخصوصاً في نقض العهد... وكأنه قيل: إن كنتم راهبين شيئاً فارهبونِ. والرهبة: خوف مع تحرز. والآية متضمنة للوعد والوعيد دالة على وجوب الشكر والوفاء بالعهد، وأن المؤمن ينبغي أن لا يخاف أحداً إلا الله تعالى[8-209/1].
2- الآية (82) من سورة المائدة (قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً): والرهبان جمع راهب، وهو العابد، مشتق من الرهبة وهي الخوف... وقد تضمن وصفهم بأن فيهم العلم والعبادة والتواضع، ثم وصفهم بالانقياد للحق واتباعه والإنصاف[3-117/2]. والرهبانية والترهب التعبد في صومعة[15-246/6].
3- الآية (116) من سورة الأعراف (اسْتَرْهَبُوهُمْ): أي أرهبوهم وأفزعوهم[7-265/1]، و"استرهبوهم" أي فرَقُوهُم من الفَرَق[3-116/2]. "واسترهبوهم" أي أدخلوا الرهبة في قلوبهم إدخالاً شديداً[11-238/2].
4- الآية (154) من سورة الأعراف (لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ): للذين يخافون الله ويخشون عقابه على معاصيه[72/6/14]. قال ابن كثير: ضَمَّن الرهبة معنى الخضوع[3-331/2].
5- الآية (60) من سورة الأنفال (تُرْهِبُونَ بِهِ): أي تخوفون به عدو الله وعدوكم[3-425/2]. وهناك رواية عن ابن عباس: "ترهبون به عدو الله وعدوكم"، تخزون به عدو الله وعدوكم، وكذا كان يقرؤها: "تخزون"[14-247/6].
6- الآية (31) من سورة التوبة "رُهْبَانَهُمْ"، 7- الآية (37) من سورة التوبة "الرُّهْبَانِ"؛ تقدم تبيان معنى الرهبان في تفسير الآية (82) من سورة المائدة.
7- الآية (51) من سورة النحل (فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ): فإياي فاتقوا وخافوا عقابي بمعصيتكم إياي إن عصيتموني وعبدتم غيري[14-595/7]. " فإياي فارهبون" أي خافون. وقد تقدم في البقرة[15-110/10].

8- الآية (90) من سورة الأنبياء (وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَباً): أي يفزعون إلينا فيدعوننا في حال الرخاء وحال الشدة. وقيل: المعنى يدعون وقت تعبدهم وهم بحال رغبة ورجاء ورهبة وخوف، لأن الرغبة والرهبة متلازمان. وقيل: الرغب رفع بطون الأكف إلى السماء، والرهب رفع ظهورها[15-294/11].

9- الآية (32) من سورة القصص (الرَّهْبِ): أي الخوف الحاصل من إضاءة اليد بأن تدخلها في جيبك فتعود إلى حالتها الأولى[17-512/1].

10- الآية (27) من سورة الحديد (وَرَهْبَانِيَّةً): وهي منسوبة إلى الرهبان، كالرضوانية من الرضوان، وذلك لأنهم حملوا أنفسهم على المشقات في الامتناع من المطعم والمشرب والنكاح والتعلق بالكهوف والصوامع، وفي خبر مرفوع: هي لحوقهم بالبراري والجبال[15-225/17].

11- الآية (13) من سورة الحشر (أَشَدُّ رَهْبَةً): "لأنتم" يا معشر المسلمين "أشد رهبة" أي خوفا وخشية؛ أي يخافون منكم أكثر مما يخافون من ربهم ذلك الخوف[15-23/18].

ومن استعراض آيات القرآن الكريم، وشروحها في التفاسير المعتمدة، يتضح أن النص القرآني لم يشتمل على مصطلح الإرهاب. كما أن جميع اشتقاقات مصدره لم تنص ولم تُشِر، ولا تفيد بأي حال من الأحوال معنى القتل أو التدمير أو الإيذاء.

بل إن هذه الآيات في مجملها – باستثناء آيتين- لا تشير إلى أنماط العلاقة بين بني البشر في أي من مستوياتها أو أنواعها، وإنما تشير إلى حالة وجدانية إيجابية بين العبد وربه (رهبانية – رهبان – إياي فارهبون...)، وهي معانٍ تتجه نحو التقوى والطاعة والزهد... وكلها معانٍ جليلة. وبعض الآيات تشير إلى فعل الخوف (المُستَنكر) الذي أحدثه السحرة "واسترهبوهم"، وبعضها يشير إلى خلق (ذميم) عند أصحابه "أشد رهبة في صدورهم من الله".

والمعنى الأخير والذي له دلالة عسكرية (الآية 60 من سورة الأنفال) يأتي في سياق الإعداد العسكري بغرض إرهاب العدو فلا يجرؤ على حرب المسلمين، ولا يفكر فيها، وعليه فإن هذه الآية تؤدي إلى تجنب الحرب وليس إثارتها.

وعليه فإن الباحث يرى أن استخدام القرآن الكريم لاشتقاقات لفظ الإرهاب كان استخداماً "تظيفاً"، بعيداً عما يستخدم اليوم من معانٍ في مجال السياسة والإعلام. ولذا نرى خطأ ترجمة (Terrorism) بدلالته الحديثة إلى لفظ الإرهاب، لأن في هذه الترجمة إساءة إلى المعاني التي أرادها القرآن، وتحريفاً للكلم عن مواضعه.

ويدفع الإقران بين الإسلام والإرهاب (الإرهاب الإسلامي) إلى الاعتقاد بـــ(سوء النية) لهؤلاء المُقرنين، إذ إن ممارسة الأفعال التي توصف بأنها إرهاب ليست حكراً على المسلمين. هذه الأفعال المشينة (التي تسمى إرهاباً): مارسها مسلمون مثل: (مترو أنفاق مدريد، وتفجيرات الدار البيضاء، أو نيروبي... وغيره)، ويمارسها الأمريكان -مسيحيون- مثل: (قصف ملجأ العامرية، وتدمير الفلوجة، وحرب فيتنام...)، ومارسها وثنيون في الحرب بين التوتسي والهوتو، ومارسها الصرب-مسيحيون- في البوسنة، ومارسها الصليبيون –مسيحيون- في بلاد الشام وفلسطين و(تحرير) الأندلس من المسلمين...، ومارسها ويمارسها كل يوم (جيش الدفاع الإسرائيلي) ومواطنيه ومستوطنيه –يهود- ليس ابتداءً بدير ياسين، ولا انتهاءً بتدمير بيروت الجنوبية في "أمطار الصيف"، أو تدمير شرق مخيم جباليا في "الشتاء الساخن"، مروراً بمذبحة مدرسة بحر البقر في مصر، وقتل الأسرى المصريين عام 56 و67، ومذبحة قانا الأولى والثانية، وطائرة الركاب الليبية، وتدمير مخيم جنين في "السور الواقي" أو قتل عائلة هدى غالية، أو قتل كامل عائلة العثامنة في غزة، أو قصف العمارات السكنية –بعيدةً عن الميدان- كلما تعرض جيشهم لخسائر أو ضغوط في ميدان المواجهة... والسلسلة تطول!

ب- الشدة في القرآن:

قد يعتقد البعض أن الإسلام يُحرم الحرب على قاعدة أن "من لطمك على خدك الأيمن فَأَدِر له الأيسر"، كلا إن الإسلام دين واقعي جاء يواجه الحياة ويوجهها بما يناسبها، منطلقاً من أخلاقه ومبادئه، ويمكن تلخيص موقف الإسلام من الحرب والتعامل مع الأعداء المقاتلين على النحو التالي:

1- الأمر بالتسلح والإعداد للحرب:

كل الأمم والشعوب لها جيوش تدافع عنها وتحميها، ولذا ليس غريباً أو مستنكراً أن يكون للإسلام جيش قوي يحميه، ليس ذلك وحسب بل جيش به من القوة ما يجعل الأعداء يهابونه ويتجنبونه، فكان قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ﴾[الأنفال:60]

وقد بيَّنت الآية:

أ- ضرورة الاستعداد: قال البغوي: (الإعداد) اتخاذ الشيء لوقت الحاجة[7-371/1]. وقال الطبري: إن الله أمر المؤمنين بإعداد الجهاد وآلة الحرب وما يتقوون به على جهاد عدوهم من المشركين[13-274/6].

ب- أنواع القوة: قال ابن عباس: القوة ههنا السلاح والقسي[15-36/8] ، قال الشوكاني: (من قوة) من كل ما يُتقوى به في الحرب... وأضاف: وقد ورد في استحباب الرمي وما فيه من الأجر أحاديث كثيرة. وكذلك ورد في استحباب اتخاذ الخيل وإعدادها وكثرة ثواب صاحبها أحاديث لا يتسع المقام لبسطها، وقد أفرد ذلك جماعة من العلماء بمصنفات[466/2].

ت- أهداف القوة: إخافة العدو فلا يُقدم على الحرب؛ قال الطبري: "وأعدوا" لهؤلاء الذين كفروا بربهم، الذين بينكم وبينهم عهد، إذا خفتم خيانتهم وغدرهم، "ما استطعتم من قوة" تخيفون بإعدادكم ذلك عدو الله وعدوكم من المشركين[14-274/6].

ث- تمويل القوة: وذلك من خلال الحث على التطوع الذاتي؛ قال ابن كثير: وقوله "وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون" أي مهما أنفقتم في الجهاد، فإنه يوفى إليكم على التمام والكمال، ولهذا جاء في الحديث الذي رواه أبو داود: أن "الدرهم يضاعف ثوابه في سبيل الله إلى سبعمائة ضعف"، كما وَرَد في قوله تعالى: "مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم"[3-425/2].

2- الأمر بالقسوة على المقاتلين الأعداء:

﴿الَّذِينَ عَاهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لاَ يَتَّقُونَ * فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾[الأنفال:56-57]. ﴿فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾[محمد:4].

يُعَدُّ هذان النصان –حسب اطلاع الباحث- أشد الآيات في القرآن الكريم قسوة على الكفار، فلننظر ماذا يريد القرآن، ولِمَ هذه الشدة؟! يقول ابن كثير في تفسير آيتي الأنفال: "أخبر تعالى: أن شر ما دب على وجه الأرض هم الذين كفروا فهم لا يؤمنون، الذين كلما عاهدوا عهدا نقضوه وكلما أكدوه بالأيمان نكثوه "وهم لا يتقون" أي لا يخافون من الله في شيء ارتكبوه من الآثام، "فإما تثقفنهم في الحرب" أي تغلبهم وتظفر بهم في حرب "فشرد بهم من خلفهم" أي نكل بهم... ومعناه

غلظ عقوبتهم وأثخنهم قتلا ليخاف من سواهم من الأعداء من العرب وغيرهم ويصيروا لهم عبرة، "لعلهم يَذَّكرون" وقال السدي : يقول : لعلهم يحذرون أن ينكثوا فيصنع بهم مثل ذلك"[3-2/423].

ويلاحظ بوضوح في هذا النص الكريم وتفسيره عدة أمور:

أ- إن المعنيين بهذا التنكيل هم قوم نقضوا عهودهم أكثر من مرة، وفي تفاسير أخرى عرّضوا كيان المسلمين للخطر والإبادة لولا لطف الله، وهذا ما حدث مع يهود بني قريظة يوم الأحزاب، وما تلاه من التنكيل بهم.

ب- إن هذا التنكيل مقتصر عليهم في الحرب –كما نص صريح الآية- وليس خارج إطار المعركة.

ت- الهدف من التنكيل أن يتعظ بقية الأعداء المتربصين فلا ينقضوا عهودهم لئلا يصيبهم ما أصاب الناقضين من قبلهم.

ويستشعر الباحث في هذا النص أيديولوجية حربية، مفادها إقامة العلاقة مع دول الجوار على العهود والمواثيق والاحترام المتبادل، فإن تحقق ذلك كان هو السلام المطلوب، وإن نقضوا عهودهم واعتدوا كان السيف المؤلم.

أما آية سورة محمد؛ فتفسير قوله تعالى فيها: "فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب" فاضربوا رقابهم أي: فاقتلوهم، "حتى إذا أثخنتموهم" أكثرتم فيهم القتل، "فشدوا" وثاق الأسارى حتى لا يفلتوا منكم، "فإما منّاً بعدُ" أي: بعد أن تأسروهم إما مننتم عليهم فأطلقتموهم، وإما أن تفادوهم بمال "حتى تضع الحرب أوزارها" أي: اقتلوهم وأسروهم حتى لا يبقى كافر يقاتلكم، فتسكن الحرب وتنقطع وهو معنى قوله: "تضع الحرب أوزارها" أي: يضع أهلها آلة الحرب من السلاح وغيره ويدخلوا في الإسلام أو الذمة[19-1/1000].

وعلى الرغم من أن النص يتحدث من وهج المعركة، إلا أنه ركز على المبادئ التالية:

أ- تخصيص عمليات القتل والأسر في ميدان المعركة، قال البيضاوي: "فإذا لقيتم الذين كفروا" أي في المحاربة[8-1/189] ، وقال ابن كثير: إن هذه الآية إرشاد من الله للمؤمنين إلى ما يعتمدونه في حروبهم مع المشركين[3-4/221].

ب- اقتصار معاملة الأسرى على أمرين، هما: "المن" العفو، أو "الفداء" بالمال أو مبادلتهم مع غيرهم من أسرى المسلمين، متجاهلاً القتل أو الاسترقاق الذي كان سائداً في (النظام الدولي) ذلك الزمان.

ت- انتهاء المعركة ومعها كل الأعمال الحربية بتوقف العدو عن القتال. "قيل المعنى: حتى يضع الأعداء المحاربون أوزارهم، وهو سلاحهم، بالهزيمة أو الموادعة"[11-5/43].

وإجمالاً فإن الشِّدة المتوجهة للأعداء حسب النصوص القرآنية، هي شدة تجاه المقاتلين، أثناء الحرب، لأهداف مشروعة ومبررة أخلاقياً وقانونياً ومن قبلُ دينياً، وليس فيها ما يشير إلى قتل الآمنين من الأطفال والنساء والشيوخ.

3- الإعداد لتربية روح قتالية عالية:

﴿إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾[التوبة:111].

التربية الجهادية في الإسلام ليست مرتهنة بوجود معركة، (وهو ما تفعله معظم دول العالم من الخدمة الإجبارية لجميع أبنائها)، فالآية سابقة الذكر نزلت يوم بيعة العقبة الثانية عندما كان القتال محرماً على المسلمين! قال الواحدي: "الآية نزلت في بيعة العقبة؛ لما بايعت الأنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً، وأن يمنعوه مما يمنعون أنفسهم قالوا: فإذا فعلنا ذلك يا رسول الله فماذا لنا؟ قال: الجنة قالوا: ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت هذه الآية"[19-1/482].

وتعتبر هذه الآية ذات دلالة خاصة في العمل الإسلامي المسلح (سواء ما اعتبر منه مشروعاً أو منحرفاً)، فمعظم الفدائيين كانت هذه الآية الكريمة في ديباجة وصياتهم، وذلك لما تحمله من دلالة عظيمة في نفوس المؤمنين؛ إذ تشير الآية الكريمة –حسب تفسير فتح القدير- إلى أن "الله سبحانه مثّل إثابة المجاهدين بالجنة على بذلهم أنفسهم وأموالهم في سبيل الله بالشراء ... فهؤلاء المجاهدون باعوا أنفسهم من الله بالجنة التي أعدها للمؤمنين ... وهي أعظم ما يطلبه العباد ويتوسلون إليه بالأعمال ... والمراد أنهم يقدمون على قتل الكفار في الحرب ويبذلون أنفسهم في ذلك، فإن فعلوا فقد استحقوا الجنة ...(وفيها) إخبار من الله سبحانه أن فريضة الجهاد واستحقاق الجنة بها قد ثبت الوعد بها من الله في التوراة والإنجيل كما وقع في القرآن. وفي هذا تأكيد الترغيب للمجاهدين في الجهاد والتنشيط لهم على بذل الأنفس والأموال ما لا يخفى؛ فإنه أولاً أخبر بأنه قد اشترى منهم أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة، وجاء بهذه العبارة الفخيمة، وهي كون الجنة قد صارت ملكا لهم، ثم أخبر ثانياً بأنه قد وعد بذلك في كتبه المنزلة، ثم أخبر بأنه بعد هذا الوعد الصادق لا بد من حصول الموعود به، فإنه لا أحد أوفى بعهده من الله سبحانه وهو صادق الوعد لا يخلف الميعاد، ثم ... (طلبه) أظهروا السرور بهذا البيع الذي بايعتم به الله عز وجل، فقد ربحتم فيه ربحا لم يربحه أحد من الناس إلا من فعل مثل فعلكم ... ووصف الفوز وهو الظفر بالمطلوب بالعظم يدل على أنه فوز لا فوز مثله"[11-2/591].

أما السنة النبوية فالأحاديث التي تحث على الجهاد، وترغب فيه، وتبين أجر المجاهدين والشهداء، فهي أكثر من أن تُحصى في هذا البحث. ونكتفي بذكر حديثين لما كان لهما من تأثير فوري في حياة الصحابة رضوان الله عليهم، والمسلمين من بعدهم.

ذكر ابن هشام أن رسول الله ﷺ يوم بدر خرج إلى الناس فحرضهم وقال: والذي نفس محمد بيده لا يقاتلهم اليوم رجلٌ فيقتل صابراً محتسبا مقبلا غير مدبر إلا أدخله الله الجنة. فقال عمير بن الحمام أخو بني سلمة وفي يده تمرات يأكلهن: بَخٍ بَخٍ أفما بيني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء، ثم قذف التمرات من يده، وأخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل. قال ابن إسحاق: وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن عوف ابن الحارث وهو ابن عفراء قال: يا رسول الله ما يضحك الرب من عبده؟ قال : غمسه يده في العدو حاسراً . فنزع درعاً كانت عليه فقذفها ثم أخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل[5-3/176،175].

ت- موجهات الإسلام التربوية في ضبط استخدام القوة:

1- ذم العدوان والنهي عنه:

العدوان كله -في الإسلام- مذموم، في كافة مجالات الحياة، سواء الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، ومذموم من يفعله بغض النظر عن الجهة الصادر منها أو الجهة الموجه إليها العدوان، وفي ذلك سواء المسلم والمعاهد والمقاتل. والذي يعنينا هنا هو العدوان في المجال العسكري.

قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ﴾[البقرة:190].

قال ابن كثير: أي قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا في ذلك، ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي من المُثلة والغلول وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم، والرهبان وأصحاب الصوامع، وتحريق الأشجار وقتل الحيوان لغير مصلحة. [3-1/307]، وروى الطبري عن ابن عباس: لا تقتلوا النساء ولا الصبيان ولا الشيخ الكبير ولا من ألقى السَّلَم وكف يده؛ فإن فعلتم_هذا فقد اعتديتم[14-2/195]. قال البيضاوي: "ولا تعتدوا" بابتداء القتال أو بقتال المعاهدة أو المفاجأة به من غير دعوة أو المثلة أو قتل من نُهِيتم عن قتله[8-1/475].

يقول سيد قطب في تفسير هذه الآية: والعدوان يكون بتجاوز المحاربين المعتدين إلى غير المحاربين من الآمنين المسالمين، كما يكون بتجاوز آداب القتال التي شرعها الإسلام، ووضع بها حداً للشناعات التي عرفتها حروب الجاهليات الغابرة والحاضرة على السواء، تلك الشناعات التي ينفر منها حس الإسلام، وتأباها تقوى الإسلام[21-1/269].

2- سمو أهداف القتال ومنع الخروج عليها:

اقترنت معظم الآيات القرآنية التي تُعَبِّئ في المجال العسكري، سواء في مجال القتال أو التسليح أو الإعداد والتمويل أو التضحية والفداء، اقترنت بعبارة "في سبيل الله"، وقد بَيَّن المفسرون معنى "وقاتلوا في سبيل الله" بقولهم: "أي في طاعة الله"[7-1/212]، "جاهدوا لإعلاء كلمته وإعزاز دينه"[8-1/475]، "الجهاد لإعلاء كلمة الله وإعزاز الدين"[18-1/93]. ويقول سيد قطب في تفسير ذلك: إنه القتال لله، لا لأي هدف آخر من الأهداف التي عرفتها البشرية في حروبها الطويلة، القتال في سبيل الله، لا في سبيل الأمجاد والاستعلاء في الأرض، ولا في سبيل المغانم والمكاسب، ولا في سبيل الأسواق والخامات، ولا في سبيل تسويد طبقة على طبقة أو جنس على جنس... إنما هو القتال لتلك الأهداف المحددة التي من أجلها شرع الجهاد في الإسلام، القتال لإعلاء كلمة الله في الأرض، وإقرار منهجه في الحياة، وحماية المؤمنين به أن يفتنوا عن دينهم، أو أن يجرفهم الضلال والفساد، وما عدا هذه فهي حرب غير مشروعة في حكم الإسلام، وليس لمن يخوضها أجر عند الله ولا مقام[21-1/269].

وقد نصت الأحاديث الصريحة والكثيرة على حرمة أي هدف آخر للقتال والحرب:

- جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء، فأي ذلك في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله[صحيح البخاري:2714/1].
- عن أبي موسى الأشعري: أن أعرابيا أتي رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! الرجل يقاتل ليصيب المغنم، والرجل يقاتل ليذكر، ويقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ فقال له رسول اللهﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله هي أعلى فهو في سبيل الله عز وجل[سنن ابن منصور:210/2].
- عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال : يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو؟ فقال : يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا، وإن قاتلت مرائياً مكاثراً بعثك الله مرائياً مكاثراً، يا عبد الله بن عمرو على أي حال قاتلت أو قُتِلْتَ بعثك الله على تلك الحال.[المستدرك:122/2].
- عن أبي هريرة أن رجلا قال: يا رسول الله؛ رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي من عرض الدنيا، قال رسول الله ﷺ: لا أجر له، فأعظم ذلك الناس، وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله فلعلك لم تفهمه، قال: فقال الرجل: يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي من عرض الدنيا؟ قال: لا أجر له، فأعظم ذلك الناس، وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله، فقال له

الثالثة: رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي من عرض الدنيا ؟ قال: لا أجر له[صحيح ابن حبان:494/2].

- عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: من غزا ولا ينوي في غزاته إلا عقالا فله ما نوى[صحيح ابن حبان:495/10].

3- الأمر بحماية المدنيين:

يُرجع بعض الباحثين تأثر الجماعات الإسلامية (المتطرفة) بأفكار سيد قطب، إلا أننا نلاحظ أن سيد قطب يثبت ويقرر مبادئ الإسلام تجاه المدنيين في الحروب، (وننقل عنه دون تصرف) قوله: "وهذه طائفة من أحاديث الرسول ﷺ ووصايا أصحابه، تكشف عن طبيعة هذه الآداب التي عرفتها البشرية أول مرة على يد الإسلام:

- عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: "وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ ، فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان"[صحيح البخاري:1098/3].
- وعن عبد الله بن يزيد الأنصاري -رضي الله عنه- قال: "نهى رسول الله ﷺ عن النهبى والمثلة"[صحيح البخاري:875/2].
- وعن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أَمَّرَ الأمير على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى، وبمن معه من المسلمين خيراً، ثم قال له: "اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا"[صحيح مسلم:139/5].
- وروى مالك عن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- أنه قال في وصيته لجنده: "ستجدون قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له، ولا تَقْتُلَنَّ امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً "[الموطأ:447/2].

4- الحث على العفو بدلاً من العقوبة:

ورد لفظ العفو (بمعنى ترك العقوبة) في القرآن الكريم خمس عشرة مرة، وجميعها في محل استحسان، منها في مقام امتنان الله على عباده، ومنها العفو في مجال العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والحقوق المدنية، ومنها في السياق العسكري والتعامل مع الآخر.

وقد أثمر توجيه الإسلام في حياة النبي ﷺ والمسلمين من بعده، في الفترات التي ازدهر فيها الإسلام كعقيدة وأخلاق أو ككيان سياسي؛ فعلى الرغم من التاريخ الطويل المعروف من إيذاء قريش للنبي ﷺ ومن معه في فترة استضعافهم في مكة، وجرائمها في حروبها معهم وهم في المدينة، مما حدا بأحد الصحابة أن يتذكر الانتقام يوم النصر؛ قال المؤرخون: "فلما مَرَّ سعد (بن عبادة) براية النبي ﷺ نادى: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة اليوم أذل الله

قريشاً،... قال عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان: يا رسول الله ما نأمن سعداً أن يكون منه في قريش صولة، فقال رسول ﷺ: يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة اليوم أعز الله فيه قريشا قال: وأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد فعزله.[كنز العمال:762/10].

ثم كان العفو العام لأهل مكة: يا معشر قريش ويا أهل مكة ما ترون أني فاعل بكم؟ قالوا: خيرا أخ كريم وابن أخ كريم. ثم قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء. فأعتقهم رسول الله ﷺ، وقد كان الله أمكنه من رقابهم عنوةً، وكانوا له فيئاً فبذلك يسمى أهل مكة الطلقاء[13-161/2].

5- النظرة الإيجابية للآخر:

أ- أخوة الجنس البشري: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[النساء:1]، وخطب رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق، فقال: يا أيها الناس؛ ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى[مسند أحمد بن حنبل:441/1].

ب- احترام حرية التدين والمعتقدات: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ...﴾[البقرة:256]،﴿وقُلِ الحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن ومَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾[الكهف:29].

ت- احترام حق الحياة: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً...﴾[المائدة:32]. يقول سيد قطب: إن قتل نفس واحدة -في غير قصاص لقتل، وفي غير دفع فساد في الأرض- يعدل قتل الناس جميعا؛ لأن كل نفس ككل نفس، وحق الحياة واحد ثابت لكل نفس، فقتل واحدة من هذه النفوس هو اعتداء على حق الحياة ذاته؛ الحق الذي تشترك فيه كل النفوس. كذلك دفع القتل عن نفس، واستحياؤها بهذا الدفع -سواء كان بالدفاع عنها في حالة حياتها أو بالقصاص لها في حالة الاعتداء عليها لمنع وقوع القتل على نفس أخرى- هو استحياء للنفوس جميعا، لأنه صيانة لحق الحياة الذي تشترك فيه النفوس جميعا[21-707،708].

ث- إقامة العلاقة مع الآخر على العدل والإحسان: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ...﴾[النحل:90]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى...﴾[المائدة:8]، وقال ﷺ: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء..."[صحيح مسلم:1548/3].

ج- التوصية بحسن المعاملة: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[الممتحنة:8].

د- آثار موقف الإسلام:

سهل جداً على كل أمة أو عقيدة أن تدعي لنفسها ما تريد من فكر وأخلاق وحضارة وإنسانية...، ولكن الممارسة على أرض الواقع هي التي تثبت مصداقية تلك الادعاءات، ومدى واقعيتها من عدمه، ونورد هنا بعض الشواهد:

- مجموع ضحايا جميع الغزوات التي حدثت على عهد الدولة النبوية -وهي عشرون غزوة وسرية في تسع سنوات- لم يتجاوزوا (386) قتيلا من الفريقين؛ (203) قتلى المشركين، و(183) شهداء المسلمين، بينما بلغ ضحايا الحروب الدينية في أوروبا بين الكاثوليك وبين البروتستانت عشرة ملايين، وفق إحصاء الفيلسوف الفرنسي (فولتير)، أي 40% من شعوب وسط أوروبا.[1]
- في الحرب العالمية الأولى التي قامت بين عامي (1914 و1918) تَمَّ استعمال الأسلحة الكيميائية في تلك الحرب لأول مرة، وتَمَّ قصف المدنيين من السماء لأول مرّة في التاريخ، وتَمَّت فيها الإبادات العِرْقِيّة. ولقد تمّ تعبئة حوالي (65) مليون جندي في مختلف الجيوش المشاركة في الحرب، وبلغ عدد القتلى العسكريين الذين سقطوا إبان المعارك أكثر من (8) ملايين جندي.[2]
- في الحرب العالمية الثانية لم يُعرف تحديداً حتى الآن عدد الضحايا الذين قُتلوا، لكن الموسوعة البريطانية قالت: إن هذا العدد يتراوح بين (35-60) مليون شخص.[3]
- عن الحملات الصليبية؛ ذكر (غوستاف لوبون) في كتابه (الحضارة العربية) نقلا عن روايات رهبان ومؤرخين رافقوا الحملة الصليبية...؛ قال الراهب (روبرت) واصفاً سلوك قومه: كان قومنا يجوبون الشوارع والميادين وسطوح البيوت ليروا غليلهم من التقتيل، وذلك كاللبؤات التي خُطِفَتْ صغارها، كانوا يذبحون الأولاد والشباب ويقطعونهم إربا إربا، وكانوا يشنقون أناسا كثيرين بحبل واحد بغية السرعة، وكان قومنا يقبضون كل شيء يجدونه، فيبقرون بطون

---

[1] الفاتيكان والإسلام:=http://nosra.islammemo.cc/onenew.aspx?newid 2780

[2] حرب عالمية أولى: http://ar.wikipedia.org/wiki

[3] الحرب العالمية الثانية كلفت أمريكا 3.35 تريليون دولار:
http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/alhadath2000-jul-2/alhadath14.asp

الموتى ليخرجوا منها قطعا ذهبية.. وكانت الدماء تسيل كالأنهار في طرق المدينة المغطاة بالجثث.[1] وذكر (ريمون داغويليه) الذي كان يرافق الحملة أن رؤوس الناس كانت تقطع ويلقى بجثثهم في الشوارع، وحرق الكثير وعذبوا وألقي بهم من أبراج المدينة. وأما هيكل سليمان حيث تقام خدمة الرب فربما كان المشهد -كما يروي داغويليه- لا يصدق، فقد غاص الرجال حتى الركب وأعنة الخيل في الدماء، وقتل في يومين زهاء (40) ألفا من أهل المدينة...، ولكن عندما سقطت القدس تلقائيا بعد معركة حطين عام 1186 بيد صلاح الدين الأيوبي، جرت بعد ذلك عمليات واسعة لإطلاق سراح بقايا الصليبيين من الأسرى وجمع شملهم بعائلاتهم، ونقلهم إلى بلادهم أو بقايا مدنهم على البحر المتوسط مثل عكا وصور، وذكر "إنه لم يقتل مسيحي واحد من المدنيين بعد معركة حطين"، ومازال صلاح الدين موضع تقدير العالم المسيحي، ونسجت حوله الأساطير الضخمة إلى حد اعتباره أحد القديسين المسيحيين.[2]

إن الذي فعله صلاح الدين مع أعدائه المعتدين لم يكن ثقافة عصر، أو من باب معاملة بالمثل؛ إنما كان ثقافة دين، وتربية إسلام، لقد أفتى القرطبي بناءً على توجيهات الإسلام: "أن المُثلة بهم (الكفار الأعداء) غير جائزة، وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمونا بذلك، فليس لنا أن نقتلهم بمثلة قصدا لإيصال الغم والحزن إليهم"[15-6/108].

لقد ظلت يد الإسلام نظيفة من دماء الأبرياء طيلة أربعة عشر قرناً، التزاماً بصريح الآيات الكريمة والأحاديث المشرفة، وسيرة النبي ﷺ والصحابة من بعده، وفعل قادة الأمة، وفتوى علمائها طيلة هذا التاريخ، ولذا فإن ما تطفح به بعض المنتديات الالكترونية اليوم وصفحات الإنترنت من عناوين بجواز قتل النساء والأطفال والسفراء... وغيرهم، لا يعبر عن أصالة هذا الدين، بقدر ما يعبر عن فكر مأزوم منفعل، مصدوم بواقع الهزيمة، فاقداً البوصلة الشرعية والفكرية والمصلحية في التعامل مع هذا الواقع.

---

[1] المسيحية والسيف - وثائق تاريخية عن فظائع الحروب الصليبية:
http://arabic.islamicweb.com/christianity/salibi_wars.htm

[2] الحرب المقدسة.. الحملات الصليبية وأثرها على العالم اليوم:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/D84BE6CC-E8D0-4215-92DD-1DFFAE2202F4.htm

رابعاً- الخلاصة والتوصيات:

أ- الخلاصة:

1. تقوم نظرة الإسلام للآخر على الاحترام المتبادل، وتبادل المنافع في حال السلم، وتقوم على الاستعداد العسكري القوي درءاً للاعتداء والحرب، وفي حال اندلاع الحرب فإن الإسلام يأمر بتجنيب المدنيين والممتلكات ويلات الحروب، ويفتح الباب واسعاً للصلح والعفو وإطلاق سراح الأسري.
2. عمد الإسلام لتحقيق مبادئه السابقة إلى إصدار التشريعات الحميدة في معاملة الآخر، وتربية المسلم على قيَم أخوة الجنس البشري، واحترام حرية التدين والمعتقدات، واحترام حق الحياة، وإقامة العلاقة مع الآخر على العدل والإحسان، والتوصية بحسن المعاملة.
3. لا علاقة بين الإسلام كدين، والممارسات (المشينة) لدى بعض جماعات أو أفراد من المسلمين، في مجال الفهم أو الممارسة تجاه العدو، وفي أحسن الأحوال نقول إن ذلك نتيجة لفهم خاطئ لنصوص مصادر الإسلام، أو اتباع لمذهب شاذ.
4. إن الأعمال العسكرية المتطرفة هي سمة هذا العصر، وهي ليست من ابتكار المسلمين لا قديماً ولا حديثاً، وممارستها اليوم ليست حكراً عليهم.
5. إن حالة الاستضعاف والاستلاب التي يعاني منها المسلمون اليوم، ولا سيما في فلسطين والعراق، وما رافق ذلك من جرائم حرب مُريعة تمارسها قوات الاحتلال، كانت بمثابة المحفز الوجداني، لنشوء وتوسع الجماعات الإسلامية (المتطرفة).
6. هناك خلط –نحسبه مقصوداً- في توصيف بعض الأعمال العسكرية، بين ما هو مشروع، وما هو ممنوع، استكمالاً لحالة الصراع المسلح العربي الإسرائيلي، أو الصراع الحضاري الغربي الإسلامي.
7. حملة الولايات المتحدة (العالمية) على الإرهاب هي حملة سياسية نفعية، وليست أخلاقية أو إنسانية أو قيمية.

ب- التوصيات:

1. فك الارتباط بين مصطلح (Terrorism) الإنجليزي، ولفظ الإرهاب في العربية، ودعوة أهل الاختصاص من العرب والمسلمين لإيجاد مصطلح بديل.
2. رفض إقران الإرهاب بالإسلام، ودعوة وسائل الإعلام إلى تجنب استخدام مصطلح "الإرهاب الإسلامي".
3. ضرورة تعريف كل من مصطلحي "المقاومة" و"الإرهاب"، لإغلاق الباب أمام الإرهابيين بِأَلَّا يصفوا أعمالهم بالمقاومة، وكذلك إغلاق الباب أمام القوى المحتلة بألا تصف ملاحقتها للمقاومة بأنها ملاحقة للإرهاب.
4. الدعوة إلى مزيد من العدالة في العالم، وتكوين رأي عام عالمي مناهض للظلم والاحتلال، للمساهمة في رفع الظلم عن المظلومين، حتى لا يتدخل الإرهاب باسم المقاومة وتحرير الشعوب.
5. دعوة الدول العربية والإسلامية إلى المزيد من الانفتاح والمصالحة مع شعوبها، والاهتمام بتحسين الأوضاع المعيشية لفئات المجتمع لا سيما المهمشة منها، لأن في ذلك خيراً للأمة، وهو يقطع الطريق على الإرهاب في دعواه أن "لا مجال للإصلاح إلا بالقوة".
6. فتح حوار فكري دائم، بين القوى الثقافية في المجتمع، ولا سيما الإسلامية منها، فلا شيء ينهض بالمجتمع ويقضي على بذور فكر الإرهاب مثل إطلاق الحريات الفكرية.
7. الاهتمام بالتنشئة الإسلامية الصحيحة، فهي الضامن الأكيد في حماية الشباب المسلم من الانحراف الفكري والسياسي و(الجهادي).
8. الدعوة لتكوين هيئة عالمية مستقلة ونزيهة، مهمتها رصد ومتابعة وفضح الأعمال الإرهابية في العالم، علي غرار محاكم جرائم الحرب أو مؤسسات حقوق الإنسان.
9. الدعوة إلى تكوين وممارسة ثقافة عالمية تقوم على التسامح وتقبل الآخر، دون تمييز أو نفاق.

خامساً- المصادر والمراجع:

أ- المصادر:

1. القرآن الكريم
2. ابن حبان، محمد بن أحمد، ب.ت - **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
3. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، ب.ت - **تفسير القرآن العظيم**.
4. ابن منصور، سعيد، ب.ت - **سنن سعيد بن منصور**.
5. ابن هشام، عبد الملك، ب.ت - **السيرة النبوية**.
6. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، ب.ت **الجامع الصحيح المختصر**، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، بيروت، لبنان.
7. البغوي، الحسين بن مسعود الفراء، ب.ت - **معالم التنزيل**.
8. البيضاوي، عبد الله بن عمر، ب.ت - **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**.
9. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله، ب.ت، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
10. الزَّبيدي، مرتضى (محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني)، ب.ت - **تاج العروس من جواهر القاموس**.
11. الشوكاني، محمد بن علي، ب،ت - **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**.
12. الشيباني، أحمد بن حنبل، ب.ت - **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تعليق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مصر.
13. الطبري، محمد بن جرير، ب.ت - **تاريخ الأمم والملوك**، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
14. الطبري، محمد بن جرير، ب.ت: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**.
15. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، ب.ت - **الجامع لأحكام القرآن**
16. المتقي الهندي، علي بن حسام الدين، 1989 - **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، مؤسسة الرسالة بيروت، لبنان.
17. المحلي والسيوطي، جلال الدين محمد بن أحمد وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر - **تفسير الجلالين**، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، مصر.

18. النسفى، عبد الله بن أحمد بن محمود، ب.ت - **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**.
19. الواحدي، علي بن أحمد، ب.ت - **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**.
20. النيسابوري، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، ب.ت - **الجامع الصحيح (صحيح مسلم)**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
21. قطب، سيد، ب.ت - **في ظلال القرآن**.

ب- المراجع الإلكترونية:

1. إرهاب: http://ar.wikipedia.org/
2. الإرهاب في ميزان الشريعة: http://saaid.net/Doat/adel/ 8doc.
3. الإرهاب وأثاره على المجتمع:
http://marebpress.net/userimages/Image/nadoa/hadar.doc
4. الحرب العالمية الثانية كلفت أمريكا 3.35 تريليون دولار:
http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/alhadath2000-jul-2/alhadath14.asp
5. الحرب المقدسة - الحملات الصليبية وأثرها على العالم اليوم:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/D84BE6CC-E8D0-4215-92DD-1DFFAE2202F4.htm
6. الإسلام والإرهاب: http://www.jaafaridris.com/Arabic/apapers/irhab.htm
7. الفاتيكان والإسلام: http://nosra.islammemo.cc/onenew.aspx?newid=278
8. المسيحية والسيف - وثائق تاريخية عن فظائع الحروب الصليبية:
http://arabic.islamicweb.com/christianity/salibi_wars.htm
9. تعريف الإرهاب
http://www.abubaseer.bizland.com/articles/read/a%2081.doc
10. حرب عالمية أولى: http://ar.wikipedia.org/
11. لماذا هذه المماطلة في تحديد معنى ومفهوم الإرهاب؟:
http://www.altartosi.com/articles/Artcl026.html
12. مفهوم الإرهاب بين الأصل والتطبيق:
http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2001/11